

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University For Security Sciences



**دور التدريب المهني والعمل بالمؤسسات
الاصلاحية**

ابراهيم بيومي مرعي

الرياض

م 1991 هـ - 1412

دور التدريب المهني والعمل بالمؤسسات الاصلاحية

ابراهيم بيومي مرعي^(١)

مقدمة :

لقد ظهرت حركات اصلاحية عدّة أدت في النهاية إلى احياء فكرة أن السجون مؤسسات اصلاحية، ونتيجة لذلك أخذ كثير من المجتمعات الحديثة في العمل على تحسين أوضاع السجون سواء من حيث البناء والتجهيز أو من حيث معاملة النزلاء واتاحة الفرصة لهم لكي يمارسوا كثيراً من النشاطات في إطار من خدمات الرعاية الاجتماعية والمهن التخصصية وتهيئتهم للتكيف داخل مجتمع المؤسسة الاصلاحية واعداده للتكيف عند الافراج عنه.

ومسايرة للتطور فقد أخذت السجون الحديثة بتوفير برامج التدريب المهني للنزلاء وفق قواعد وأسس تحقق المهدّف من هذه البرامج، كما تطورت النظرة إلى عمل وتشغيل النزلاء بهدف تحقيق غاية اصلاحية بعيدة عن التكبيل والعقاب والسخرة، وفق أنظمة محددة من خلال قواعد الحد الأدنى لمعاملة المساجون.

والمملكة العربية السعودية معايرة منها للتطور فقد التزمت القواعد الإنسانية في تهذيب واصلاح نزلاء سجونها ووضعت القواعد

(١) كلية الآداب - جامعة الملك سعود - بالرياض.

الخاصة بتدريب النزلاء وتشغيلهم وفق ما يتفق مع الدين الإسلامي الحنيف وشريعته الغراء وأحدث نظم التدريب والتشغيل.

وتتناول هذه الدراسة خمسة عناصر رئيسية:
يتضمن العنصر الأول الوظيفة الاجتماعية للمؤسسات الاصلاحية كمدخل للدراسة
ويتناول العنصر الثاني التدريب المهني ودوره في تحقيق الفلسفة التقويمية للمؤسسات الاصلاحية
أما العنصر الثالث فيتضمن العمل في المؤسسات الاصلاحية طبقاً لقواعد الحد الأدنى.

والعنصر الرابع يناقش التدريب المهني والعملي لنزلاء المؤسسات الاصلاحية في المملكة العربية السعودية.
أما العنصر الخامس فيتناول مستخلصات الدراسة

أولاً : الوظيفة الاجتماعية للمؤسسات الاصلاحية كمدخل للدراسة :

يطور كل مجتمع بشري - منها كان حجمه - ومها كانت درجة تطوره الحضاري ، ثقافة محلية تضم أهم قيم ومعايير السلوك التي يقرها أفراد المجتمع ويقدسونها ويحترمونها ويعلمون أبناءهم الامتثال لها وتفادي القيام بالأعمال التي تتعارض وما تنص عليه تلك القيم وتلك المعايير، ولكن لم يسجل التاريخ وجود مجتمع حال تماماً من

الانحراف، فالجريمة وأنواع أخرى من أنماط السلوك المنحرف قديمة قدم المجتمع البشري^(١)

وتحتختلف الثقافات باختلاف المجتمعات، ولذلك فإن القيم والمعايير السائدة ليست هي نفسها في جميع المجتمعات، وتبعاً لذلك فإن أنماط السلوك المنحرف ليست واحدة في كل زمان ومكان، إذ أن الحياة الجمعية تستلزم قيام مجموعة من القواعد والتنظيمات الاجتماعية التي تعرف أو تحدد مختلف العلاقات الاجتماعية القائمة بين أفراد المجتمع الواحد وهذا يعني أن يكون لكل مجتمع تنظيم اجتماعي خاص Social Organization.

وإذا كان الفرد بوصفه حجر الأساس في كل بناء اجتماعي فهو إذن موضوع جميع هذه القواعد والتنظيمات الاجتماعية المختلفة، وسبب قيامها، فالفرد كائن اجتماعي Social Being، يتواجد منذ ولادته وحتى وفاته في مجتمع إنساني معين. ولذلك فإن كل ما لديه هو حصيلة هذا المجتمع، ومن صنع ثقافته، فكل ما للفرد من قدرات، وخبرات، وقيم، واتجاهات، ومثل ومعتقدات، وأهداف، وغایيات، ومهارات، ومهارات، ليس الا حصيلة عشه الجماعي ونتيجة تفاعله الاجتماعي مع ظروف مثل هذا العيش الجماعي، فقد يصيب الفرد نجاحاً كبيراً في حياته العامة، وقد يحرز منزلة اجتماعية مرموقة، وقد يفشل الفرد في حياته فيفقد مكانته أو منزلته في المجتمع أو بين أقرانه،

١ مصطفى عمر التير. السجن كمؤسسة اجتماعية. دراسة لأراء واتجاهات المسجونين. معهد الاغاثة العربي. الدراسات الإنسانية. بيروت: ١٩٨١.

فقد يتلزم النظام ولا يخالف القانون، وقد يصبح الفرد منحرفاً، لا يحترم النظام أو القانون، وقد يتلزم منه شريفة يكسب منها عيشاً شريفاً ورزقاً حلالاً، وقد يعيش الفرد على احتراف الجريمة والكسب الحرام والعمل غير المشروع^(١).

وكل هذا معناه أن السلوك الانساني بكافة صوره وأشكاله ليس إلا نتيجة لتلك العمليات الديناميكية المستمرة بين الفرد من جهة وبين ذلك الوسط أو البيئة بكل ما فيها من جهة أخرى، وقد يجيء بعض السلوك مخالفًا لبعض القواعد والمعارف الاجتماعية فيعرف بالسلوك الاجتماعي المنحرف، وقد يجيء بعض السلوك متوافقاً ومنسجماً ومتواهماً مع الحياة الجماعية فيشار إليه بالسلوك الاعتيادي أو السلوك السوي، وفي كلتا الحالتين يكون الفرد هو علة هذا التوافق والانسجام أو سبب عدم التوافق أو السبب في الانحراف.

وعلى ذلك فإن عملية التوافق والتوازن والانسجام الاجتماعي المطلوب، مدخلها الفرد بكل ما لديه من متطلبات وقدرات وخبرات، تجاه المجتمع بكل ما فيه من ضغوط ومواقف وظروف ومتعارفات، وقد لا يستطيع الفرد النجاح في تحقيق هذا التوافق والتكيف إما لظروف شخصية أو ظروف بيئية أو هما معاً، فيلتجأ إلى

١ - عدنان الدوري. أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الاجرامي . الطبعة الثالثة . ذات السلاسل . الكويت : ١٩٨٤ م . ص : ٢٣٢

اشباع حاجاته بأساليب مخالفة للنظام أو القانون أي ارتكابه
الجريمة^(١)

وعلى الرغم من تفسيرنا السابق للجريمة والانحراف في مفهومها النفسي والاجتماعي بأنها ما هي الا سوء تكيف الفرد لظروف البيئة التي يعرض لها، الا أننا نجد أن الفلاسفة والمفكرين في كل عصر قد حاولوا فهم أنماط السلوك المترافق وساد كل عصر تفسير لهذه الظواهر^(٢)

وبتبعاً لهذه الأفكار وغيرها تطورت فلسفة العقاب، وكثيراً ما كان العقاب قاسياً صارماً، فقد عوكل الخارجون على القانون معاملة لانسانية، وكانت السجون الأولى عبارة عن أماكن سيئة يعامل فيها التزيل بقسوة واحتقار.

ولما جاءت الأديان السماوية غيرت النظرة إلى المجرم والذي

1 - Tappan, Paul W., Crime, Justice & Correction, McGraw-Hill Book Company, New York 1960, P.P.169-180.

2 - للاستزادة حول مشكلة تفسير السلوك الاجرامي يمكن الرجوع الى:
ـ عدنان الدوري: المرجع السابق.
منير العصرة. انحراف الأحداث ومشكلة العوامل. المكتب المصري الحديث للطباعة. القاهرة: ١٩٧٥م.
ـ محمد عارف. الجريمة في المجتمع. نقد منهجي لتفسير السلوك الاجرامي. الطبعة الثانية. مكتبة الانجلو المصرية ١٩٨١م.

Jeffrey, C.R. The Historical Development of Criminology, in Mannheim (ed) Pioneers In Criminology, London, 1960.

أصبح ينظر اليه بحسب تعاليم هذه الديانات كشخص حاد عن الصواب أو أخطاء، وتضمنت هذه التعاليم فكرة امكانية الاصلاح ومعاملة الخارج عن القانون والنظام بأسلوب يؤدي في النهاية الى رجوعه الى الطريق السليم، كما قدمت هذه التعاليم فكرة التسامح والغفو واعطاء المرء فرصة ثانية ونها عن التنكيل والمعاملة غير الانسانية^(١)

وطلت السجون التقليدية عقبة في عملية الاصلاح والتقويم، بل كانت توصم الأشخاص بوصمة الاجرام بحيث تكون هذه الوصمة عقبة تقف في سبيل اصلاح الشخص أو تقويه^(٢)، الأمر الذي أدى الى ظهور حركات اصلاحية تطالب بالاصلاح من حالة السجين ومعاملته بالحسنى فيما هو الا شخص مريض مجتمعياً ويحتاج الى العلاج عندما يودع السجين تمهدآ لاعادة تكيفه مع مجتمعه حال خروجه كمواطن صالح، ومن هذا جاءت النظرية التقويمية الحديثة وكان ذلك ايزاناً بتحول كبير في فلسفة السجون وأهدافها

وهنا يثار تساؤل: إنه إذا كان للسجن الحديث ذلك الهدف التقويمي فكيف لهذا السجن أن يبلغ مقصداته ويحقق أغراضه؟ ثم ما هي الوسائل الفعالة والمبادئ الأساسية التي يجب أن

١ - مصطفى عمر التير. المرجع السابق. ص: ١٥

2- Lemert, Edwin M., Human Deviance, Social Problem and Social Control, Englewood Cliffs, New Jersey, Prentice Hall, 1972, P.P. 14-15.

يترسمها القانون على مثل هذه السجون لكي تؤدي رسالتها في خدمة المجتمع؟

وللاجابة على هذا القول:

١ - لابد من الاعيان بأن صالح المجتمع وصالح الجاني متلازمان، فإذا كنا نشهر حرباً على الجريمة فليس معنى ذلك أن نسقط عداءنا للجريمة على شخصية الجاني، فنجعل من السجن مكاناً للانتقام من الجريمة في شخصه، بدلاً من أن يكون هذا السجن معهداً لانتشار من راح ضحية الجريمة كرهاً لا طوعاً، ولن يتأنى ذلك إلا إذا فرقنا بين الجريمة والجاني أي بين المريض والمرض.

٢ - إن علاج المجتمع للسجناء وتدريبه وتأهيله هو حماية المجتمع ذاته، بمعنى أن يعود إليه السجين ليزيد من موارده وليدعم سلامته ذاته، ولن يتأنى ذلك إلا إذا ركزنا جهودنا لتقويم شخصية السجين.

٣ - متى كان الهدف هو علاج الشخصية واعدادها وتأهيلها، فإن الوسيلة يجب أن تكون فردية قائمة على الدراسة والتلخيص^(١) مما تقدم يتضح أن الرعاية الاجتماعية لنزلاء المؤسسات الاصلاحية أصبحت من مقومات السجون الحديثة وتحدد مفهومها في «توجيه الجهود الحكومية والأهلية المنظمة نحو أفراد هذه الفئات

١ - عبدالعزيز فتح الباب. دور الاخصائي الاجتماعي في المؤسسات العقابية ضمن بحوث المؤتمر الدولي الرابع للدفاع الاجتماعي. بغداد: ص: ٢٥٢

بغرض مساعدتهم على التكيف والتواافق السليم في المجتمع، وذلك بالكشف عن أسباب سوء توافقهم والعمل على علاجها، واعادة تأهيلهم وتوافقهم مع أنفسهم ومع المجتمع، بحيث يصبحون أعضاء نافعين متوجين في المجتمع الذي يعيشون فيها وليسوا عالة عليه، ولا يقتصر الأمر على هذه المجهودات العلاجية بل تتمتد هذه الرعاية الى تقويم الخدمات الوقائية والانشائية في المجتمع بغرض الحد من هذه الآفات الاجتماعية التي يعاني منها أفراد هذه الفئات».

وتتمثل برامج الرعاية الاجتماعية لنزلاء المؤسسات الاصلاحية في مجموعة من الخدمات والمتخصصين فلا تقتصر على مجهودات الاختصاصي الاجتماعي فحسب، بل نرى أنها تشمل الخدمات التي يقدمها الطبيب البشري والطبيب النفسي والمدربين الفنيين وغيرهم من المتخصصين، الى جانب مجهودات الاختصاصي الاجتماعي في هذا المجال الذي يكون له دوره الأساسي في عمليات البحث والتشخيص والعلاج للحالات المختلفة^(١)

وتهتم السجون الحديثة بالبرامج التربوية والمهنية ضمن خدماتها لرعاية نزلائها وتأهيلهم واصلاحهم واعادة توازنهم النفسي والاجتماعي، وتنمية المسئولية الاخلاقية لديهم، وتأكيد شخصيتهم الاجتماعية، وأنشئت مراكز التدريب المهني لتعليم النزلاء حرفاً

١ سعد المغربي. والسيد أحد الليثي. الفئات الخاصة وأساليب رعايتها «المجرمون». الطبعة الأولى. مكتبة القاهرة الحديثة. القاهرة: ١٩٦٧م.

مختلفة تعود عليهم بالفائدة أثناء وجودهم في المؤسسات ويشاركون في تنظيمها وإدارتها بأنفسهم، كما أنهم يستفيدون منها بعد خروجهم من السجون وصولاً إلى تكيفهم الاجتماعي^(١)

ولا تقصر عملية التدريب المهني والتشغيل على التزيل أثناء اقامته في المؤسسة فقط بل تعمل على الحفاظ على أسرة التزيل من الانهيار مما يتطلب التخطيط لرعاية التزيل عقب الافراج عنه ومساعدته في تحفيزي الصعوبات التي سيصادفها غالباً من جانب المجتمع إلى أن يلتحق بعمل شريف، وبذلك تمكنه من الاندماج المجتمعي، ويستمتع بالأمن الشخصي والأمن الاجتماعي، ومن هنا نستطيع أن نقول إن للمؤسسات الاصلاحية وظيفة اجتماعية وأن للتدريب المهني والعمل دوراً بارزاً وبدونها لا تتكامل مقومات هذه الوظيفة

نستخلص مما تقدم أن التطورات الحديثة قد أسبغت الصفة الاصلاحية على السجون والمؤسسات العقابية بتغيير المسميات التقليدية وتأكيد دور الرعاية الاجتماعية والنفسية، وتوجيه التنفيذ العقابي نحو تأهيل النزلاء، وأصبح تشغيل النزلاء واعدادهم وتدريبهم مهنياً في إطار التأهيل الاجتماعي هدفاً تقويمياً متجرداً من طابع الأيلام، ورعاية التزيل من كافة النواحي، وبهذا لم تعد الجريمة

١ - محمود حسن. مقدمة الخدمة الاجتماعية. مكتبة المعارف الحديثة. القاهرة: ١٩٧٩ م. ص: ٦٥٠، ٦٥١

عاهة مستديمة لا براء منها، ولم يعد التفكير فيها ينحصر على معاقبة المجرم، وإنما انتهى الأمر إلى مفهوم مغاير لذلك وهو اصلاح الجاني الذي يعني مرضًا اجتماعياً له أسبابه الشخصية والبيئية واتخذ من السجن معزلاً أو مصححاً لهذا المرض.

ومن هنا تحولت رسالة السجن من السلبية إلى الايجابية وغدا السجن الحديث بيئة خصبة توافر فيها مقومات الشخصية ينقل إليها من افتقرت شخصياتهم إلى المقومات على أمل أن يجدوا في هذه البيئة الجديدة ما يعيدهم إلى الوضع الطبيعي ، والاختصاصي الاجتماعي لا يستقر له رأي إلا إذا اطمأن أن جهود السجن المتكاملة قد مسحت غبار الجريمة عن جبهة عملائها العاثرين وبهذا تحقق المؤسسات الاصلاحية وظيفتها الاجتماعية

ثانياً: التدريب المهني ودوره في تحقيق الفلسفة التقويمية للمؤسسات الاصلاحية :

بعد أن تطورت وظيفة السجن في المجتمع الحديث واتجهت إلى علاج التزيل واعداده ليستأنف حياته بعد خروجه كمواطن صالح ، وبعد أن أصبحت الرعاية الاجتماعية للتزلاء ضرورة لا غنى عنها وحقاً من حقوقهم ، كان لابد أن يتوافر في ذلك المجتمع مقومات الرعاية الاجتماعية والعلاج المناسب فضلاً عن توافر الأخصائيين في تقديم الخدمات الموعنة للرعاية الاجتماعية .

وتحقيقاً للفلسفة التقويمية للمؤسسات الاصلاحية وتنشياً مع الاتجاهات الحديثة في رعاية نزلائها اهتمت هذه المؤسسات بتوفير برامج التدريب المهني للتزلاء واعتباره ضرورة من ضرورات اعدادهم للحياة المستقبلية وتمكينهم من التكيف الاجتماعي والتواافق النفسي واسترداد مكانتهم في المجتمع.

والتدريب نشاط مخطط يهدف الى احداث تغييرات في الفرد والجماعة من ناحية المعلومات والخبرات والمهارات ومعدلات الأداء وطرق العمل والسلوك والاتجاهات بما يجعل هذا الفرد أو تلك الجماعة لائقة للقيام بالعمل بكفاءة وبيانتجية عالية：“

والتدريب المهني هو مجموعة المواقف التي يقصد بها اكساب الأفراد مجموعة من المهارات التي تساعده في أداء عمل وظيفي معين.”^(٢)
يهدف التدريب المهني الى تدريب نزلاء المؤسسات الاصلاحية الذين تتواجد بهم الصلاحية لاكتساب حرفة أو مهنة أثناء اقامتهم بالمؤسسة لتدريبهم وتنقيفهم وتوفير حياة كريمة لهم في مجتمعهم بعد اطلاق سراحهم وتنمية مهارات أصحاب الخبرة وذلك للاستفادة من طاقاتهم المعطلة واستثمار وقت فراغهم.

-
- ١ - جعفر العبد. القيادة الادارية والتدريب في الخدمة المدنية. مجلة الادارة. العدد الثالث. القاهرة: يناير ١٩٦٩م. ص: ٨٨.
 - ٢ - أحمد زكي صالح. علم النفس في الادارة والصناعة. الطبعة الثانية دار النهضة العربية القاهرة: بدون تاريخ. ص: ٢٥٠

- وقد جاءت القاعدة رقم (٧١) من قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجنين محددة لذلك في الفقرات التالية^(١):
- ١ - يجب ألا يكون العمل في السجون متسمًا بالتعذيب في طبيعته.
 - ٢ - يجب توفير العمل الكافي والمفيد في طبيعته بحيث يشغل المسجنين ويستحوذ على نشاطهم طوال فترة العادمة ليوم العمل.
 - ٣ - يجب - قدر المستطاع - أن يكون العمل المتاح من النوع الذي يساعد المسجنين على الاحتفاظ بقدرتهم على كسب أرزاقهم بطريقة شريفة وينمي هذه المقدرة لديهم.
 - ٤ - يجب توفير التدريب المهني في حرف مفيدة للمسجنين القادرين على الاستفادة منه وخاصة صغار السن منهم.
 - ٥ - يجب أن يُمْكَن المسجنون من اختيار نوع العمل الذي يرغبون في أدائه وذلك في الحدود التي تتفق مع القواعد السليمة للاختيار المهني.

ومن الممكن أن نطرح سؤالاً عن فوائد التدريب المهني وأهدافه واتجاهاته:

وللإجابة على هذا السؤال نقول أن التدريب المنظم القائم على أساس علمي شرط ضروري للمجتمع بعد تخرجه وقد اكتسب حرفة أو مهنة معينة يتكسب منها عيشه بطريقة شريفة

١ - الكتاب السنوي الأول. الادارة العامة للسجون. الداخلية. الأمن العام. وزارة الداخلية المملكة العربية السعودية ١٣٩٦هـ. ص: ٢٢٢

وللتدريب المهني فوائد تعود على التزيل وعلى المؤسسة وعلى المجتمع بأسره، ويمكن ايجاز هذه الفوائد والأهداف فيما يلي:

- ١ - اكتساب التزيل الثقة بنفسه والقدرة على العمل دون الاعتماد على الآخرين.
- ٢ - يساعد التدريب المهني في احترام ذات التزيل لنفسه واحترام الغير له.
- ٣ - اكتساب التزيل لخبرات جديدة تؤهلة الى زيادة دخله.
- ٤ - تنمية النواحي السلوكية للتزيل والعمل على رفع الروح المعنوية نتيجة تزويده بالمهارات والخبرات التي تفتح أمامه أبواب المستقبل.
- ٥ - زيادة الكفاءة الانتاجية وتحسين أسلوب الأداء^(١).
- ٦ - تغيير الاتجاهات والسلوك واكتساب عادات اجتماعية جديدة.
- ٧ - تحسين العلاقات الاجتماعية بين الزملاء وبينهم وبين الرؤساء.
- ٨ - استثمار أوقات فراغ التزلاء فيها يفدهم ويفيد مجتمعهم.
- ٩ - إشباع الحاجات الأساسية للتزلاء.

وعلى ذلك يمكن أن يسير التدريب في اتجاهات ثلاثة^(٢):

-
- ١ - عبدالكريم دروش، وليل تكلا. أصول الادارة العامة. الطبعة الثانية. مكتبة الانجلو المصرية ١٩٧٢م. ص: ٥٨١.
 - ٢ - ابراهيم بيومي مرعي. الغياب وأثره على الكفاءة التدريبية للتلمندة الصناعية. دراسة ميدانية بقسم اعداد العمالة بشركة النصر لصناعة السيارات ببادى حوف بحلوان. بحث عرض في مؤتمر تقويم مراكز

- ١ - اتجاه نظري يهدف الى اكساب الفرد معلومات وخبرات جديدة وتنمية المعلومات والخبرات الموجودة لديه.
- ٢ - اتجاه عملي يهدف الى تعليم الفرد مهارات جديدة أو طرق عمل حديثة أكثر فاعلية وانتاجية، وكذا الارتفاع بمعدلات أداء الفرد في عمله.
- ٣ - اتجاه نفسي وسلوكي يرمي الى تطوير سلوك الفرد وتحريره من عادات العمل الرديئة، وبلورة اتجاهاته الفكرية بما يجعله متمشياً مع الاتجاهات العامة للمجتمع.

ولا يقتصر التدريب المهني على الجوانب الفنية والمهنية للتزلاء بل يتناول جوانبه الاجتماعية أيضاً لتأهيلهم وتدريبهم على العلاقات الإنسانية وحل المشكلات.

ويتوقف نجاح برامج التدريب الى حد كبير على المعلومات الواقية المتعلقة بالأعمال التي وضعت من أجلها البرامج التدريبية، ولذا لا يمكن تدريب العمال بكفاءة تامة على أداء عمل من الأعمال الا إذا أدركنا مقدماً طبيعة الواجبات المشتمل عليها العمل والمسؤوليات التي يتضمنها ومستوى المهارة التي يتطلبها أداء هذه الأعمال، وعلاوة على ذلك فإن تحليل العمل يساعدنا على وضع منهج التأهيل وتحديد الوقت اللازم واختيار الأفراد الصالحين^(١).

= التدريب المهني في مصر الذي نظمته كلية الآداب جامعة الاسكندرية:
نisan/أبريل ١٩٨١م. ص: ٥.

١ - سيد عبدالحميد مرسي. سيكولوجية المهن. دراسة علمية تطبيقية للمهن وأثرها في الفرد والمجتمع. الطبعة الثانية. دار النهضة العربية. القاهرة:
١٩٦٥م. ص: ١٥٠

ولكي يحقق التدريب المهني للنزلاء أهدافه لابد من توافر مجموعة من الأركان المتكاملة وهذه الأركان هي الدعائم التي تقوم عليها العملية التدريبية وتمثل فيما يلي^(١)

أ - تحديد وحصر الاحتياجات التدريبية:

الاحتياجات التدريبية هي مجموع التغيرات والتطورات المطلوب احداثها في معلومات وخبرات ومهارات واتجاهات سلوك النزلاء للتغلب على المشكلات التي تعرّض سير العمل والانتاج أو التي تعوق سير السياسة العامة للمؤسسة الاصلاحية وتحول دون تحقيق أهدافها التقويمية والاصلاحية

ويمكن حصر الاحتياجات التدريبية في الآتي:

- ١ - معارف وخبرات مطلوب تزويد النزلاء بها.
- ٢ - تطبيق عملي لرفع معدلات الأداء والمهارات أو تعلم طرق عمل جديدة.
- ٣ - احداث تغيير في سلوك واتجاهات النزلاء^(٢)
- ٤ - مساعدة النزلاء على الاستفادة من أوقات فراغهم.
- ٥ - مساعدة النزلاء على التوافق مع أنفسهم والتكيف مع البيئة

١ - ابراهيم بيومي مرعي. المرجع السابق. ص: ٥ - ٩

٢ U.S. Civil Service Commission, The Job Element Method, Washington d.c., June, 1968, P. 4.

ومن خلال هذا الوصف يمكن تحديد المستوى الذي نرغب في رفع المتدرب اليه.

وعملية تحديد الاحتياجات التدريبية تتطلب الاجابة على

سؤالين اساسيين:

- من هم المطلوب تدريفهم؟

- ما نوع التدريب المطلوب لهم؟

ويعتبر اجراء التدريب دون تحديد للاحتجاجات التدريبية

مضيعة للوقت والجهد والمال.

ب - تخطيط المناهج:

إذا كان قياس الاحتياجات التدريبية يحدد المسافة بين المستوى الذي عليه المتدرب والمستوى الذي يجب أن يبلغه فإن المنهج التدريبي هو الوسيلة التي تمكن المتدرب من قطع هذه المسافة، أي الوصول الى المستوى المستهدف.

وعلى ذلك فإن الهدف الأساسي من المنهج هو الوفاء بالاحتياجات التدريبية للمتدربين وحتى يكون تخطيط المناهج واقعياً وموضوعياً يجب مراعاة الاعتبارات الآتية^(١):

١ - لا تكون ادارة التدريب بالمؤسسة منفصلة عن بيئة العمل والظروف والاعتبارات الميدانية على أن تشارك فيه الادارات المختلفة بالمؤسسة

١ - عبدالكريم دروش، وليل تكلا. المرجع السابق. ص: ٥٩٢ - ٥٩٦.

- ٢ - أن تأخذ المناهج التدريبية في اعتبارها دائمًا الأهداف العامة المبتغاة من عملية التدريب، وهو تحقيق مستوى أداء أفضل وخدمات أكفاءً وانتاجية متزايدة.
- ٣ - أن تلتزم المناهج بالواقعية بحيث تساير حركة التغير الاجتماعي والتكنولوجي المتزايد بسرعة
- ٤ - أن تبتعد مناهج التدريب عن أن تصبح تجميعاً لمواد ودراسات فلسفية أو غيرها من المواد النظرية
- ٥ - أن تتم عملية تقويم للمناهج التدريبية المعمول بها بين حين وآخر، على أن تطور هذه المناهج أولاً بأول في ضوء نتائج التدريب.

ج - المدرب :

- المدرب في العملية التدريبية هو الذي يحول المنهج إلى واقع تفيلي ولا ينجح في ذلك لو لم يستطع اقناع المتدربين بما يعني أن يقوله، لهذا يجب أن يتتوفر فيه مجموعة من المقومات أهمها:
- ١ - الإيمان بقيمة ما يفعل.
 - ٢ - أن يتتوفر لديه القدر الكافي من المادة العلمية والخبرة والمهارة المهنية
 - ٣ - قدرة على نقل وتوصيل هذه المادة للآخرين.
 - ٤ - تفهم لطبيعة عملية التدريب.
 - ٥ - ولما كان التدريب المهني لتنمية المؤسسات الاصلاحية هدفه تقويم التزيل ومساعدته على التكيف في إطار من خدمات الرعاية

الاجتماعية عن طريق مجموعة من الخدمات والبرامج في تخصصات مختلفة، لذا يجب أن يختار لها مارسون من المدربين المشغليين بالممارسة الفعلية على أن تتوفر فيهم القدرة الحسنة والرغبة الصادقة.

د - أسلوب التدريب:

إن أسلوب التدريب هو الذي يمنح الحياة للبرنامج التدريبي أو يؤدي إلى تحجمه وفشلها، و اختيار الأسلوب المناسب للتدريب يتوقف في المقام الأول على المدرب، لذلك فإن اعداد المدرب أو الممارس الكفاء هي احدى المهام الحيوية التي يجب أن تتبه لها المؤسسات الاصلاحية، فتضع البرامج الكفيلة بتدريب المدربين، وانعاش معلوماتهم ومهاراتهم وتعريفهم بكل جديد ومتطور في مجال التدريب وأساليبه، على أن يؤخذ في الاعتبار التأكيد على دور المتدرب وتحقيق اسهامه ومشاركته في عملية التدريب حتى يثير اهتمامات المدربين وتحقيق تفاعلهم ويخفظهم على الاسهام الايجابي في البرامج

ويجب أن يؤخذ في الاعتبار عند اختيار أسلوب التدريب النقاط التالية:

- ١ - اختلاف أسلوب التدريب باختلاف الهدف.
- ٢ - اختلاف أسلوب التدريب باختلاف طبيعة العمل.
- ٣ - اختلاف أسلوب التدريب باختلاف المستوى الوظيفي
- ٤ - اختلاف أسلوب التدريب باختلاف مادة التدريب.

هـ - الامكانات الواجب توافرها:

إن تنفيذ الامكانات الالزمة لتنفيذ البرنامج التدريسي من أهم مقومات نجاحه، كما أن توفير الحوافز الفعالة للمتدربين تزيد من حماسهم، ذلك لأن المتدرب يبغي عادة من وراء التدريب نشاطاً يثير فيه نزعات اتقان العمل ويبعث فيه روح المنافسة وابشاع الحاجات المادية والمعنوية

وتجدر بالذكر أهمية قيام المؤسسات الاصلاحية بتوفير المناخ المناسب للمتدربين من التزلاء والعمل على اشباع احتياجاتهم النفسية والاجتماعية الى جانب احتياجاتهم المادية بقدر الامكان.

ولما كانت برامج التدريب المهني شأنها شأن أي برنامج مخطط فلابد من توفير عمليات المتابعة والتقويم لمعرفة مدى صلاحية البرامج والخدمات، وكذا أساليب التدريب ومدى اسهامها في تلبية الاحتياجات التدريبية، وما وصل اليه التزلاء من كفاءة، والتعرف على مقدار الفائدة التي تحافت لهم من التدريب، مع قياس كفاءة من عهد إليهم بمهمة العمل كمدربين ومدى صلاحيتهم لممارسة العمل التدريبي ولتحقيق الأهداف التكاملة لتدريب التزلاء.

والخلاصة فإن التدريب يعني التغيير، والتغيير يخالف الجمود ويطلب الحركة، والحركة تلقى المقاومة في البداية، ولكنها تتغلب عليها وذلك إذا توافرت النية الصادقة وجهود المخلصين من الممارسين المهنيين.

أهمية التدريب المهني بالنسبة للرعاية اللاحقة للمفرج عنهم :

إن برامج الاصلاح في السجون لن تقدر لها أن تحقق أغراضها ما لم تتكلف بتدابير الرعاية اللاحقة After Care وتعتبر الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم من السجون حلقة من حلقات الخدمات التي تؤدي للتخلص في مجال الرعاية الاجتماعية والتي تهدف إلى العناية بالنزيل وعلاجه للعودة به فرداً نافعاً متجهاً في المجتمع الذي يعيش فيه ويمكننا القول هنا أنه بدون هذه الحلقة الأخيرة التي تقدم للنزيل بعد الإفراج عنه تصير الرعاية ناقصة أو كأنها لم تكن.

ولما كانت السجون الحديثة توفر لنزلائها خدمات التأهيل المهني بحيث يخرج السجين مؤهلاً ومسلحاً لمواجهة معرك الحياة، مستنداً إلى مهنة يجيدها يستعين بها في الكسب الحلال، وإعالة أسرته والوفاء بالتزاماته المعيشية، فتقوى قدماه على حمله في طريقة التوبة والهدایة، فإن هذه البرامج التدريبية تضيّع هباءً ما لم يتم تشغيل المفرج عنهم في المهن التي دربوا عليها وازالة ما يواجههم من صعوبات تحول دون تكيفهم الاجتماعي .

وإذا كان يقدم للنزيل مدة بقائه بالمؤسسة الاصلاحية شتى خدمات الرعاية الاجتماعية سواء خدمات طبية أو نفسية أو تعليمية وثقافية واجتماعية، وتهذيبية وتدریب مهني، فإن كل هذه الخدمات إنما تقدم بهدف اعداده ليوم اطلاقه وعودته للمجتمع مدرباً مؤهلاً للاستقامة وكسب عيشه بعيداً عن الانحراف .

وتعتبر الرعاية اللاحقة اكمالاً لهذه الحلقات من الخدمات والأنشطة التي يحظى بها داخل جدران المؤسسة الاصلاحية حيث تكون هي الخدمة الأخيرة له، وحلقة الاتصال بينه وبين المجتمع مرة أخرى، كذلك فهي العملية التي نقيس بها مدى نجاح التزيل في اختيار أزمته واستفادته من البرامج التأهيلية والتدريبية وعودته للمجتمع مرة أخرى بكامل استعداده للحياة القوية.

وعلى ذلك فإن هدف هذه العملية هو تهيئة الظروف المناسبة للتزيل في أدق لحظة من حياته للعودة إلى عادات المجتمع وتقاليده ومعاونته في الحصول على عمل شريف درب وأهل له خلال فترة بقائه في المؤسسة، ولذلك فإن الرعاية اللاحقة هي علاج مكمل للعلاج الذي حصل عليه التزيل أثناء بقائه في المؤسسة وهي الوسيلة العملية للتوجيه حياته والاندماج والتكيف مع مجتمعه، وتتضمن الرعاية اللاحقة في أبسط صورها المساعدة عند الإفراج من خلال سد الاحتياجات المادية العاجلة والالتحاق بعمل مناسب والرعاية الطبية والنفسية علاوة على حل مشاكله ومشاكل أسرته استهدافاً لتحقيق الاندماجية المجتمعية، وتنمية الشعور بالمسؤولية والمواطنة الصالحة

وتتم هذه العملية عن طريق مكاتب متخصصة تنشأ لهذا الغرض ويلحق بها مختصون اجتماعيون يباشرون عملهم مع المفرج عنهم بعد اطلاق سراحهم حيث تجري لهم البحوث الفردية بغرض معرفة قدراتهم ومهاراتهم والأعمال التي يصلحون لها للتوجيه بهم إليها، وعادة ما تكون هذه المكاتب مرتبطة بالجهات المعنية والتي

تعمل في نفس المجال بهدف توفير المساعدات المادية لتكوين مشروعات للعملاء، ويظل المفرج عنه تحت اشراف الاختصاصي الذي بدأ معه في مشروعه الجديد سواء كان عملا تجاريأ أو مهنيأ أو حرفيأ حتى تمام اسقراره فيه مع الاستفادة من مدخلاته أثناء فترة تدريبه و عمله.

وما لا شك فيه فإن خدمات الرعاية اللاحقة لها أهمية كبيرة في حياة المفرج عنهم وهي تعتبر واقياً للفرد نفسه من العود الى الجريمة، كما أنها واقية للمجتمع حيث تحد من ارتفاع معدلات الجريمة والانحراف وتسهم في تحقيق الأمن الاجتماعي للأفراد والمجتمع.

ثالثاً: العمل في المؤسسات الاصلاحية طبقاً لقواعد الحد الأدنى.

بعد أن تطورت السجون وتحولت من السلبية الى الايجابية، وتحولها عن حد وقاية المجتمع من الخارجين عن نظمه الى الاهتمام بتخريج أكبر عدد ممكن من نزلاء السجون الى الحياة الاجتماعية وهم معدون مهنياً وثقافياً واجتماعياً وصالحون جسمياً وعقلياً ونفسياً لاستعادة أماكنهم في المجتمع كقوة انتاجية ايجابية، وأصبح هذا هو المقياس الذي يحدد بناءً عليه مدى فاعلية السجن في اعادة الموامة بين السجين والحياة الخارجية ليستأنف حياته فيها كمواطن صالح ومن هذا المنطلق وطبقاً لهذا التطور فلقد بات واضحاً أن

العمل في السجون يعتبر وسيلة اصلاحية فضلاً عن قيمته الاقتصادية بالنسبة للاقتصاد القومي، وينبغي للعمل حتى يحقق قيمته الاصلاحية أن يكون عملاً متنجاً يتفق مع قدرات الفرد ومهاراته، وبصفة عامة يكون عملاً مناسباً لحالة الفرد وببيئته الاجتماعية ومهنته التي يباشرها بعد الإفراج عنه، كما أنه من الواجب وضع نظام للمكافأة عن الأعمال التي يقوم بها السجين، وأن تكون قريبة مما يدافع عن المثل في المجتمع، وأن يستغل بعضها في اعانة أسرة السجين، وحتى يتحقق العمل قيمته الاصلاحية للفرد التي تمثل في اكتسابه قيمةً جديدةً كالاعتماد على النفس والثقة بها والتعاون مع الغير، وكذلك في خلق اتجاهاته الإيجابية نحو العمل، ونحو الزملاء والرؤساء، وكيفية تكوين علاقات سليمة معهم، مما يساعد عليه مستقبلاً على الاحتفاظ بعمله وتقديره والاقبال عليه^(١)

ولقد أجمع المصلحون على أنه لا ينبغي أن يكون للعمل في السجون أي غاية عقابية أو يتسم بالتعذيب في طبيعته، ومن هنا كان أمراً طبيعياً أن تعنى قواعد الحد الأدنى لمعاملة المجنونين بتناول العمل في السجون، وقد نصت الفقرة الأولى من القاعدة رقم (٧١) من قواعد الحد الأدنى، أن العمل العقابي يجب ألا يكون طابعاً للتعذيب والإيلام ويجب أن يهدف في المقام الأول إلى تيسير اندماج المسجون في المجتمع، وأنه عن طريق العمل يشعر السجين بمنزلته الأدبية ويرد إليه الثقة في نفسه ويعث فيه الشعور بالمسؤولية وحب

١ - سعد المغربي، والسيد أحد الليثي . المرجع السابق . ص: ٣٢٣ - ٣٢٤ .

النظام والاعتماد عليه، وهذه الصفات من مقومات التقويم الخلقي والسلوك الحميد، تعمل المؤسسات الاصلاحية على ترسیخه في ذات المسجون، وقد حرص مؤتمر جنيف لمكافحة الجريمة ومعاملة المذنبين عام ١٩٥٥م، في توصياته على اجلاء هذه الغاية بأنه «يجب الا يعتبر العمل في السجون كعقوبة اضافية بل يجب النظر اليه باعتباره وسيلة لتسهيل اندماج المسجنين في البيئة الاجتماعية واعدادهم لزاولة مهنة وتلقينهم حب العمل وعاداته الحميدة لمكافحة البطالة والفووضى بين التزلاء»^(١)

ولهذا كله ينبغي أن يبعد السجين عن العمل الشاق أو السخرة أو أن يستغل العمل كعقوبة بدنية في أيام السجين، أو لمجرد تحقيق ربح مادي من وراء العمل، وللعمل فوق ذلك فائدة أخرى يتحققها في مجتمع السجن وهي كفالة النظام للحياة اليومية وتنظيم حياة السجين، ولتحقيق هذه الغايات يجب العناية بتوجيه السجناء إلى الأعمال المناسبة لهم والتي يمكن أن تتحقق هذه الأهداف التي تتفق مع احتياجات البيئة، والعمل على أن تكون ظروف العمل داخل السجن مقاربة لظروف العمل خارجه قدر الامكان سواء من ناحية النوع أو طريقة الأداء والأدوات والآلات وشروط التشغيل والتدريب المهني والفنى، وعلاقة كل عمل بفروع الانتاج الأخرى، ومراقبة

1 عمرو ابراهيم مصطفى. بحث في العمل في السجون المصرية. الاتحاد النوعي لجمعيات رعاية المساجون وأسرهم. مقدم مؤتمر الرعاية الاجتماعية. القاهرة: نisan/April ١٩٧٣م.

توفر أسباب الأمان الصناعي، وتقدير المكافأة المناسبة لكل سجين.

ويتعين تنظيم العمل والاشراف عليه فلا ترك لمقابل أو متعهد يستغلهم، والأتراعى فيه دوافع الربح بل يجب أن يهدف العمل في السجون أساساً نحو تحقيق أغراضه التأهيلية والاصلاحية.

- وتأسيساً على ما تقدم يمكن الاجابة عن السؤال القائل: لماذا يكون العمل واجباً على نزلاء المؤسسات الاصلاحية؟

١ - النظرة الحديثة الى تشغيل النزلاء تعتبره أحد مظاهر العمل في الدولة بوجه عام، فمن حق كل انسان أن يعمل وفقاً لما نصت عليه المادة (٢٣) من اعلان حقوق الانسان، العقوبة التي توقعها الدولة في الفرد وإن كانت تتضمن سلب حريته الا أنها لا تؤدي الى حرمانه كليه من العمل، وإنما قد تعدل من وسيلة فقط^(١)

٢ - التوظيف المناسب هو أهم عامل في تشغيل النزيل جسمياً وعقلياً واجتماعياً.

٣ - العمل المناسب جزء من تدريب النزيل على الحياة ما بعد الافراج وتنمية ارادته

٤ - لكي يسهم النزيل اسهاماً حقيقياً في المجتمع بدلاً من أن يكون عبئاً عليه

١ - حسن المرصفاوي. تطبيق قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجنين في البلاد العربية. المجلة الجنائية القومية المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية جمهورية مصر العربية العدد الأول، مارس ١٩٧٤م. ص:

- ٥ - النزلاء يمثلون قوة عاملة كبيرة لا ينبغي أن تضيع هباء.
- ٦ - التشغيل عملية ضرورية في تحقيق التكيف النفسي والاجتماعي للنزلاء.

- وثمة سؤال عن: من هم الملزمون بالعمل في المؤسسات الاصلاحية؟ وما نوعية هذا العمل؟

وللإجابة على الشق الأول من السؤال فقد نص البند الثاني من القاعدة رقم (٧١) من مجموعة قواعد الحد الأدنى على أنه: «يجب أن يلزم بالعمل جميع المسجنين المحكوم عليهم، مع مراعاة استعدادهم الجسدي والعقلي وفق ما يقرره الطبيب».

فالسجناء قد يكون رجالاً أو امرأة أو حدثاً ويستوي هؤلاء جميعاً في فرص الشغل عليهم، كل حسب مقدرته وما يمكن أن يكون أهلاً لأداءه من الأعمال، ويستثنى من هؤلاء من لا تمكنه حالته الصحية من العمل، أما لمرض أو عاهة إذ لا تكليف بما فيه هلاك المكلف.

أما عن الشق الثاني من السؤال والمتعلق بنوعية العمل فإنه إذا كان العمل أمراً لازماً للنزلاء فمن الأهمية بمكان أن يرتبط بالغاية منه، وتحديد هذه الغاية برسم سبيل الوصول إلى تحقيقها، ولتحقيق الهدف من تشغيل النزلاء فإن الأمر يتضمن أن تتوفر للنزليل حرية اختيار نوع العمل الذي يناسبه، ويتفق في هذا مع العمل الذي كان يباشره أو الذي سوف يقوم به في المجتمع الخارجي، كما يتضمن أن يؤهل للقيام بهذه معينة بعد الإفراج عنه.

ولقد أشارت البنود (٣، ٤، ٥، ٦) من القاعدة (٧١) من
قواعد الحد الأدنى إلى أنه يجب توفير العمل الكاف والمفيد في طبيعته
 بحيث يشغل المسجونين ويستحوذ على نشاطهم طوال الفترة العادلة
 ليوم من أيام العمل، وأوجبت على قدر المستطاع أن يكون العمل
 المتاح من النوع الذي يساعد المسجونين بعد الإفراج عنهم على
 الاحتفاظ بقدرتهم على كسب ارزاقهم بطريقة شريفة، أو ينمّي هذه
 المقدرة لديهم، كما أوجبت توفير التدريب المهني في حرف مفيدة
 للمسجونين القادرين على الاستفادة منه، وخاصة صغار السن، مع
 مراعاة القواعد السليمة للاختيار المهني واحتياجات إدارة المؤسسة
 والنظام فيها.

وقد نصت المادة (٧٢) على أنه «يجب أن يكون تنظيم العمل
 ووسائله في المؤسسات على غرار مثيله في المجتمع الخارجي على قدر
 المستطاع، حتى يمكن تهيئه المسجونين واعدادهم لمواجهة الظروف
 الطبيعية للحياة المهنية ». .

ونوعية العمل الذي يكلف به النزلاء على جانب كبير من
 الأهمية لأنّه فضلاً عما فيه من الانتفاع بالطاقة البشرية بما يعود على
 الاقتصاد العام بالفائدة، فإنه أيضاً يعمل على اصلاح من سار في
 طريق الجريمة حتى يعود إلى المجتمع عضواً نافعاً فيه
 وإن لم ينفع الاستعانة بهم لهم خبرة من النزلاء في مهن معينة
 في القيام بعملية تدريب زملائهم على اكتساب المهارة في هذه المهنة،

وكذلك من الممكن أن يقوم المتعلمون بتعليم زملائهم من النزلاء .
- وهناك سؤال آخر عن طرق تشغيل النزلاء في المؤسسات
الاصلاحية؟

لقد نصت المادة (٧٣) من قواعد الحد الأدنى على أنه «من الأفضل أن تقوم مصلحة السجون بنفسها بادارة مصانعها ومزارعها ادارة مباشرة وليس عن طريق متعهدين خصوصين ، وعندما يستخدم المسجونون في عمل لا تتحكم فيه مصلحة السجون ، يجب أن يكون دائماً تحت اشراف موظفي المؤسسة» .

ويبدو من هذا بخلاف أن التفضيل هو نظام التشغيل المباشر - المتبعة في غالبية الدول ومنها الدول العربية - وإن كان هذا لا يمنع من الالتجاء الى أي نظام آخر تقتضيه الضرورة ، على أنه حفاظاً على النزلاء ومراعاة لعدم استغلالهم وتحقيق الغاية من العمل يكون ذلك التشغيل تحت اشراف المؤسسة الاصلاحية .

أما عن أجور النزلاء مقابل تشغيلهم فقد ثار جدل كبير حول هذا الموضوع واختلفت وجهات النظر في هذا الصدد الا أن القاعدة (٧٦) من قواعد الحد الأدنى قد حسمت هذا الخلاف بنصها أنه : «يجب أن يثاب المسجون على عمله طبقاً لنظام مكافآت عادلة ، وطبقاً لهذا النظام يجب أن يسمح للمسجونين باتفاق جزء على الأقل من مكافاهم لشراء الأشياء المصرح لهم بها لاستعمالهم الشخصي ، وارسال جزء آخر منها الى أسرهم ، ويجب أن ينص النظام أيضاً على وجوب احتفاظ ادارة المؤسسة بجزء من مكافاهم المسجون لتوفير

حصيلة تسلم اليه عند الافراج عنه» ويفترض في هذا النص أن السجين يعمل في خدمة مصلحة السجون، أما إذا كان يعمل لدى الغير فقد نصت القاعدة (٧٣) - في نهايتها - على أنه «فيما عدا الأحوال التي يؤدي فيها العمل لصالح الادارات الحكومية الأخرى يجب على الأشخاص الذين يؤدي العمل لمصلحتهم أن يدفعوا لمصلحة السجون الأجر العادي الكامل عن مثل هذا العمل، ويراعى في تقديره مقدار انتاج المسجنين».

وقد أخذ الكثير من الدول العربية بالنص صراحة في تشريعاتها على منح أجور للمسجنين مقابل أعمالهم وانتاجهم . وبالنسبة لتطبيق أنظمة وقوانين العمل على تشغيل التزلاء فقد عالجت القاعدتان (٧٤ ، ٧٥) من قواعد الحد الأدنى تنظيم هذه المسائل، فقد نصت القاعدة (٧٤) على أنه: «يجب أن تتخذ المؤسسات العقابية جميع الاحتياطات المقررة لحماية صحة العمال غير المسجنين وسلامتهم، ويجب اتخاذ الوسائل الازمة لتعريض المسجنين عن اصابات العمل، بما فيها من أمراض المهنة طبقاً لنفس الشروط التي يقررها القانون للعمال الأحرار».

وتنص القاعدة (٧٥) على أنه: «يجب أن يحدد بقانون أو بلائحة ادارية الحد الأقصى لعدد ساعات عمل المسجنين يومياً وأسبوعياً مع مراعاة اللوائح أو العرف المحلي المتبع في تشغيل العمال الأحرار، وعند تحديد ساعات العمل على الوجه المتقدم يجب أن يخصص يوم

للراحة الأسبوعية، وكذا وقت كاف للتعليم وأوجه النشاط الأخرى اللازمة كجزء من علاج المسجونين وتأهيلهم».

نخلص من العرض السابق أن تشغيل نزلاء المؤسسات الاصلاحية أمر واجب، اللهم إذا اقتضت الظروف الصعبة الصحية خلاف ذلك، ويهدف عمل التزلاء إلى أمرين، الأول تقويمي والأخر تأهيلي أما من ناحية التقويم فإن في العمل شغلا لوقت الفراغ ومن ثم ابعاداً عن الفساد الناشيء عنه الاختلاط ب مختلف التزلاء، هذا فضلاً عن الافادة من القوى البشرية - كما سبق أن أوضحنا - أما من ناحية التأهيل فإنه يسر للنزيل بعد الإفراج عنه سبل طريق العيش الشريف عن طريق عمل قد يلتحق به، والتزيل على هذا الأساس يعتبر من بين العمال، الأمر الذي يقتضي تمعته بما يحصلون عليه من حقوق.

والأمر يتطلب دراسة مستفيضة للتشريعات العربية حول تشغيل نزلاء المؤسسات الاصلاحية وتطبيقاتها وصولاً إلى تشرع موحد في هذا المجال يوفر الحد الأدنى للمعاملة.

وكلمة أخيرة حول تشغيل التزلاء أقول إن على الاختصاصي الاجتماعي في هذه المؤسسات دوراً أساسياً في عمليات التوجيه المهني وتتبع التزيل في عمله ومساعدته على التكيف في محيط العمل مع الذي وجه إليه، ومساعدته على تكوين علاقات ايجابية ناجحة في محيط العمل مع الزملاء ومع المشرفين ومساعدته إلى التخفيف مما قد يعاني منه من قوات داخلية أو ضغوط خارجية تعوق توظيف قدراته

والاستفادة منها في مجال عمله داخل المؤسسة، وتتبع نموه في مهنته ومساعدته على تحقيق أقصى استفادة ممكنة من فرص التدريب والتأهيل داخل المؤسسة الاصلاحية وأثناء فترة اقامته بها بما فيه صالح التزيل وحسن تكيفه وصالح المجتمع أيضاً

ولا يقف دور الاختصاصي الاجتماعي عند حد تدريب وتشغيل التزيل أثناء فترة اقامته في المؤسسات الاصلاحية بل يمتد الى أبعد من ذلك في تسهيل عملية تشغيل التزيل بعد تخرجه من المؤسسة عن طريق تحويله من قسم الخدمة الاجتماعية بالمؤسسة الاصلاحية الى بعض المؤسسات الاجتماعية في المجتمع لمساعدته في ايجاد العمل المناسب وتوجيهه الى مصادر الرعاية الاجتماعية والمؤسسات التي يمكن أن يستفيد منها المفرج عنه، كما تتولى هذه المؤسسات الاجتماعية مساعدته على التغلب على بعض الصعوبات أو المشكلات التي تواجهه في عمله أو في علاقاته داخل أسرته أو مع الغير الى أن يستطيع الاندماج في المجتمع والتكيف الاجتماعي .

رابعاً: التدريب المهني والعمل لنزلاء المؤسسات الاصلاحية في المملكة العربية السعودية :

تأخذ المملكة العربية السعودية ببدأ تطوير السجون وتغيير المفهوم الأول للسجنين بحيث تكفل للنزيل كل الوسائل العلاجية والاصلاحية الاهادفة التي تقوم اعواجاجه فأنشأت سجوناً نموذجية في كل من جدة والرياض والمنطقة الشرقية لتكون دوراً للإصلاح ومجهة

بجميع الامكانات الفنية التي تهيء للنزيل سبيل العيش الشريف بعد خروجه منها فيستطيع أن يمارس عملاً يتكسب منه، وتأكد أنه ما يزال جزءاً من المجتمع وليس منبوداً عنه أو معزولاً عنه، إذ توفر للنزيل ورشاً لتعليم مختلف الحرف والصناعات اليدوية والمهنية، والمدارس التعليمية، والمكاتب الثقافية لتنمية ثقافة التزيل دينياً وفنياً واجتماعياً الخ، أي إن المملكة توفر لنزلاء المؤسسات الاصلاحية كافة خدمات الرعاية الاجتماعية^(١)

وتنفيذاً لقواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين فإن الادارة العامة للسجون بالمملكة العربية السعودية بكل امكانياتها بدعم متواصل من الجهات العليا في الدولة، تسعى لجعل السجون في المملكة مؤسسات اصلاحية وتهذيبية قبل أن تكون مؤسسات عقابية، من أجل هذا فهي ترسم الخطط وتضع اللوائح والبرامج لبلوغ هذه الأهداف السامية التي تتفق وديننا الحنيف وشريعتنا الاسلامية الغراء، فلم يعد السجن في المملكة مجرد مكان محاط بالأسوار لعزل الخارجين على شرائع المجتمع وتقاليده، حيث أن السجون في أي مجتمع تمثل قطاعات تضم أعداداً من البشر، فإنه يجدر العناية والاهتمام بهذه القوى البشرية والاستفادة من جهودها حتى لا تبقى هذه الطاقات معطلة، وكذا الاسهام في تأهيل نزلاء السجون للخروج إلى الحياة الاجتماعية مؤهلين ثقافياً ومهنياً، ومن أجل هذا

١ عبد العزيز محمد علي محمود. معاملة المسجونين في المملكة العربية السعودية. ١٣٩٦هـ. ص: ٢١٤

وكما أسلفت فقد دأبت الادارة العامة للسجون على وضع البرامج
الالازمة لتحقيق ذلك^(١)

فقد سبق أن وافق صاحب السمو الملكي وزير الداخلية على
لائحة التدريب المهني للنزلاء بقرار سموه رقم ٤٩٠١ بتاريخ
٢٢/١٠/١٣٩٨هـ، وقد جاءت هذه اللائحة منفذة لنص القاعدة
(٧١) الفقرات (١، ٢، ٣، ٤، ٥)، وكذلك القاعدة (٧٢) فقرة
(أ، ب)، وكذلك ما نصت عليه القاعدة (٧٥)، الفقرة (٧٧) من
هذه القواعد المنظمة لتدريب وتشغيل النزلاء

وقد حددت لائحة تدريب السعوديين من نزلاء السجون
موضحة ما يلي^(٢):

أهداف التدريب المهني:

يهدف التدريب المهني الى تدريب النزلاء السعوديين الذين
تتوافر فيهم الصلاحية لاكتساب حرف أو مهنة أثناء اقامتهم بالسجن

١ - عبد الرحمن الزبيدي. السجون ودورها في تقويم نزلائها. الكتاب السنوي
الثاني للادارة العامة للسجون بالمملكة العربية السعودية. ١٣٩٨هـ.

ص: ١٨١

٢ - توفيق علي وهبة دور الاصلاح والتهذيب. المؤسسات العقابية.
التعليم والبرامج. الادارة العامة للتدريب. الأمن العام. وزارة
الداخلية. المملكة العربية السعودية مطبع الأمن العام. الرياض:
١٤٠١هـ. ص: ٧٧ - ٨٣

لتهذيبهم وتنقيفهم وتوفير حياة كريمة لهم في مجتمعهم بعد اطلاق سراحهم وتنمية مهارات أصحاب الخبرة والاستفادة من طاقاتهم العملية المعطلة والقضاء على وقت الفراغ.

خطة التدريب:

حددت لائحة التدريب المهني للسعوديين من نزلاء السجون، خطة التدريب في مرحلتها الأولى انشاء (٦) مراكز تدريب موزعة على سجون المملكة لتأهيل وتدريب النزلاء ذكوراً وإناثاً على أن يقتصر تأهيل وتدريب النساء في الوقت الحاضر على مهنتي التفصيل والحاياكة، إذا كانت اقامة التزييل في السجون تزيد على ستة أشهر يمارس فيها العمل التدريبي تحت اشراف مدربين مهنيين على مستوى عال س الكفاءة والخبرة ويمكن زيادة عدد المراكز في المرحلة المقبلة بما يحقق أهداف التدريب التوسعية

وقد جاء في التقرير السنوي الثالث للادارة العامة للسجون الصادر عام ١٤٠٠هـ أنه تم تنفيذ خطة التدريب المهني في مرحلتها الأولى والمحددة باللائحة، وقد تم التنفيذ في ستة سجون رئيسة هي سجون الرياض، جدة، مكة المكرمة، المدينة المنورة، الطائف، والمنطقة الشرقية، وقد بدأت المرحلة الثانية من ١٣٩٨/٧/١هـ بتدريب وتشغيل السجناء في أربعة سجون أخرى هي: جيزان، نجران، أبها، القصيم، هذا وقد تم توفير المدربين المهنيين للمرحلة الأولى في المهن الآتية:

أ - ميكانيكيات سيارات .

- ب - نجارة.
 - ج - كهربة توصيلات.
 - د - سباكة وأعمال الصاج.
 - هـ - بناء.
- و - مدربات خياطة في سجون النساء.

وأفاد التقرير أنه يجري استحداث وظائف فنية للسجون لاستكمال جهاز التدريب.

كما أوضحنا أنه يتم الآن تدريب النزلاء في السجون التي تقرر فيها التدريب المهني بمعدل ست ساعات يومياً مما ساعد على تدريب عدد من السجناء على المهن المختلفة وقد أجاد بعضهم تعلم هذه المهن لانتظامهم في دورات التدريب.

كما يقوم بعض النزلاء بممارسة الهوايات المعبرة كالرسم وصناعة النسيج وبعض أعمال التجارة الزخرفية والمصنوعات الجلدية وغير ذلك من الهوايات المختلفة.

وبالنسبة لتوفير المواد الخام الالزمة لأعمال التدريب، فقد تم في هذا المجال صرف سلفة مستديمة لكل سجن من السجون التي بدأ فيها التدريب مقدارها (١٠٠٠٠) ريال يعوض ما يصرف منها باستمرار لشراء الخامات الالزمة لتدريب النزلاء وشراء المعدات والأدوات البسيطة الالزمة للتدريب التي لم تؤمنها الادارة.

كما أعلن عن مناقصة لتأمين جميع المعدات والأدوات والخامات الالزمة للتدريب المهني في المراحلتين الأولى والثانية

وقد تم أيضاً تركيب الورش بسجن المدينة المنورة والخبر وتم استلام مبنى الورش بسجن الرياض، وإنشاء ورش بسجون جدة.

ويتم صرف مكافأة قدرها خمسة ريالات في اليوم للسجناء الذي يعمل في التدريب، وعشرين ريالاً للسجناء الذي يعمل مساعد مدرب، كما تصرف عشرة ريالات للتزلاء الذين يعملون في النظافة والصيانة داخل السجن.

ويفيد التقرير السنوي السابق الذكر أنه لتصريف منتجات السجون فقد أقيمت معارض عدة كان آخرها المعرض الذي أقيم بالرياض خلال الفترة من ٢٠/١٠/١٣٩٧ - ٢٨/١٣٩٧هـ، بدار الكتب الوطنية وعرضت فيه منتجات النجارة وأعمال الصاج وأعمال الخزف والسبح والمصنوعات الجلدية، ونماذج ايضاحية ل الهندسة السيارات، ونماذج من أعمال السباكة، والأعمال الصحية، والخياكة، والتقطير وأعمال التريكو ومنتجات زراعية (من سجون الطائف) وقد لاقى المعرض نجاحاً كبيراً حيث زاره عدد كبير من الجمهور، واهتمت به وسائل الاعلام المختلفة وقد بيع من المعروضات ما قيمته ثلاثة عشر ألفاً وثمانمائة وثمانية وسبعون ريالاً^(١)

١ - الكتاب السنوي الثالث. الادارة العامة للسجون. الأمن العام. وزارة الداخلية المملكة العربية السعودية ١٤٠٠هـ. تقرير بالإنجازات خلال ١٣٩٩/٩٨هـ.

شروط قبول وأسلوب التدريب:

تحدد شروط قبول المتدربين فيما يلي:

- أ - أن تكون مدة اقامة التزيل تغطي مدة الدورة التدريبية على الأقل.
- ب - أن تتوافر لدى التزيل صلاحية التدريب سلوكاً واستعداداً.
- ج - أن تكون لياقته الطبية العامة مقبولة وفقاً للقواعد الطبية المنصوص عليها باللائحة

أولويات القبول:

- أ - من هو أكثر ثقافة بحد أدنى اللازم بالقراءة والكتابة.
- ب - من كانت مدة اقامته الباقية تعادل الدورة أو قاربت على الانتهاء.
- ج - من لم تكن له مهنة أصيلة قبل دخول السجن.

السجناء أصحاب الخبرة:

- أ - التزلاء أصحاب الخبرة المتوسطة يمكن تنمية مهاراتهم العملية في دورات تدريبية لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ويجرى لهم اختبار عند انتهاء الدورة.

- ب - التزلاء أصحاب الخبرة الكاملة يمكن الانتفاع من خبرتهم في أعمال التدريب، وبالإمكان قيامهم بمسؤوليات مساعد مدرب إذا توفرت عند أي منهم الصلاحية وعند اطلاق سراحهم ينحون وثيقة رسمية تحدد مستواهم الفني.

أسلوب التدريب:

يتدرّب التزيل على مهنة واحدة طوال مدة الدورة بعده ثمانى ساعات يومياً للرجال وست ساعات يومياً للنساء بخلاف أوقات الراحة والصلة عدا أيام الجمع والعطلات الرسمية ولا يجوز أن تزيد مدة التدريب في الفترة الواحدة عن ست ساعات تعقبها فترة راحة لمدة ساعة على الأقل.

ويجوز أن يدخل التزيل أكثر من دورة تدريبية طوال مدة سجنه، على ألا يجمع بين دورتين تدريبيتين في وقت واحد.

نوع المتدربين على المهن:

تشكل لجنة (اختبار المقبولين) برئاسة مدير السجن أو من ينوب عنه وعصوبية كل من الآتي:

(طبيب السجن، المدربون المهنيون، المشرف الاجتماعي) وتنحصر مسؤولياتها في توزيع المتدربين المقبولين على المهن كل حسب صلاحيته مهنياً وصحياً وتقويم المستوى المهني لاصحاب الخبرة.

مناهج التدريب:

- التدريب العملي (٤٣) ساعة أسبوعياً في صميم عمل المهنة. بأماكن العمل طبقاً لقرار وزير العمل رقم ٤٠٤ وتاريخ ١٣٩٥/٦/١٧.

- التدريب النظري (٦) ساعات أسبوعياً لتعليم مبادئه أصول المهنة وقراءة الرسومات.

وتعد مناهج التدريب العملية ومناهج التعليم النظري بمعرفة لجنة فنية من ادارة التدريب المهني بوزارة العمل والشئون الاجتماعية.

امتحانات التخرج:

يجري اختبار التزلاء بعد انتهاء الدورة ويعطى التزيل وثيقة تضمن نجاحه في دورة التدريب لهنته ومدتها ويصدق عليها من الجهات المسئولة، أما التزلاء الذين لم يحالفهم النجاح فتعاد لهم الدورة إذا كان المدة الباقيه لهم تسمح بذلك.

القواعد والشروط الصحية:

الاحتياطات الصحية في أماكن العمل:

تتخذ الاحتياطات الالزمة لحماية التزلاء من الأخطار والأمراض الناجمة عن العمل والآلات المستعملة وضمان وقاية التزيل وسلامته.

وتتخذ وسائل الوقاية من الأخطار الناجمة عن الحريق وخطر الانهيارات والانفجارات وخطر السقوط والاصطدام وتوفير الوسائل الصحية في أماكن العمل، وكذلك توفير وسائل الاسعاف الطبي بأماكن العمل طبقاً لقرار وزير العمل رقم ٤٠٤ وتاريخ ١٣٩٥/٦/١٧.

الشروط الصحية لتدريب السجناء:

يُخضع النزيل قبل تدريسه لفحص طبي لتقرير حالته الصحية وقدرته على القيام بأعمال المهنة التي سيتدرّب عليها والعمل بها. وبعد لكل نزيل ملف طبي يثبت فيه نتائج الفحوص والكشفات الطبية قبل الالتحاق بالتدريب وأثنائه والاجازات المرضية واجازات الاصابات والأمراض المهنية.

ويجري تحويل النزيل للكشف الطبي في حالة الإبلاغ عن مرضه للتأكد من حالته الصحية ولا يعود للعمل إلا بعد تقرير طبي . ويجوز بتوصية طبية تغيير المهنة التي يعمل بها النزيل إذا ثبت أن المهنة التي يعمل بها أصبحت لا تلائمه من الناحية الصحية لمرضه أو بسبب الاصابات التي حدثت له

التعويض عن اصابات العمل والاجازات المرضية:

يطبق على المتدربين بمراكز التدريب قرار مجلس الوزراء رقم ٨٧٧ وتاريخ ١٣٨٩/١١/٢١ هـ الذي صدر بالموافقة على جدول الأمراض المهنية في حالة التدريب على مهن تنتج عنها هذه الأمراض، ويجرى على المتدربين كشف طبي دوري عند ابتداء الدورة وعند انتهاء الدورة لتقرير حالتهم الصحية واثبات اصابتهم اذا حدثت.

وفي حالة اصابة النزيل المتدرب يجرى التعويض في حالة حدوث عجز ناتج عن الاصابة بسبب العمل أو أثناءه بشرط ثبوت

عدم اهماله أو تعمده الاصابة طبقاً للائحة وجدول دلائل النسب المئوية للعجز الدائم وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٤٥ وتاريخ ١٣٩٠/٦/٨.

وبالنسبة للإجازات المرضية والخاصة بالاصابات والأمراض المهنية والوضع تمنع بكافأة كاملة، وتمنع المرأة في حالة الوضع اجازة لمدة أربعة أسابيع قبل التاريخ التقريري للوضع وستة أسابيع بعد الوضع، وتحصل المرأة على فترتي راحة نصف ساعة كل ثلاثة ساعات فترة الرضاعة.

ويعاقب التزيل إذا ثبت تماضيه أو مخالفته لتعليمات الأمان الصناعي أو التشغيل السليم، أو سلك سلوكاً يهدد سلامه وصحة العاملين وفقاً للائحة السجون التنفيذية.

الاعتمادات المالية لمراكز التدريب المهني:

يتم تقدير الاعتمادات الخاصة بمشروع ميزانية مراكز تدريب التزلاء على نفس الأسس المتبعة في تقدير مشروع ميزانية الدولة وفقاً لتعليمات وزارة المالية والاقتصاد الوطني مع مراعاة ما يلي:

أ - يتم تقدير احتياجات ورش مراكز تدريب التزلاء من الآلات والعدد وفقاً لخطة التدريب.

ب - يتم تقدير المواد الالزمة وفقاً لبرامج التدريب الموضوعة.

ج - يتم تقدير مكافآت التدريب وفقاً لاعداد التزلاء المقدر تدريبيهم سنوياً

ومع عدم الاخلال بالقواعد العامة التي تنص عليها النظم المالية وتعليمات وزارة المالية والاقتصاد الوطني يتم الصرف كالتالي:

أ - بالنسبة للمشتريات الرئيسة كالآلات والعدد والخامات السنوية تتولى الادارة العامة للسجون تأمينها لجميع مراكز تدريب التزلاء التابعة لها وفقاً لإجراءات المنصوص عليها بنظام المناقصات والمزايدات

ب - تخصص سلفة مستديمة لكل مركز تدريبي للمصروفات الطارئة تحدد قيمتها على أساس حجم النشاط بالمركز، ويتم استعراضها كلما قربت من النفاذ ويتم الصرف منها بموافقة مدير السجن.

تصريف منتجات مراكز تدريب السجناء:

يقام بكل منطقة معرض تعرض فيه منتجات مراكز تدريب التزلاء الملحقة بسجون تلك المنطقة، وتحدد أسعار البيع وفقاً لتكلفة المعروضات مع اضافة ٢٠٪ كأرباح، ويجوز تخصيص بعض المعروضات لتباع في مزاد خيري يجري في نهاية مواسم العرض.

وتحصل النسبة المقررة للأرباح لسداد الغرامات والحقوق المستحقة على التزلاء وتصرف لرئيس لجنة اطلاق التزلاء بكل منطقة ويتم الصرف وفقاً للتعليمات المتبعة في هذا الصدد.

كما تصرف للمتدربين مكافأة تدريب بواقع خمسة ريالات يومياً عن أيام التدريب الفعلية وكذا أيام الجمع والعطلات الرسمية والاجازات المرضية

أما التزلاء الذين تم تدريتهم أو المدربون أصلاً الذين يتقرر الاستفادة من خبرتهم كمساعدين للمدربين، تصرف لهم أجور تشغيل بواقع أجور المثل في المجتمع عن أيام العمل الفعلية، وكذا أيام الجمع والعطلات الرسمية والاجازات المرضية.

وتصرف أجور ومكافأة التزلاء لهم كاملة ولا يدخل منها حساب الأمانات باسم التزيل الا برضائه، على أن يتم الصرف شهرياً ويطلب الى السجن أيضاً ايضاح الجهة أو الشخص الذي يود تسليم المكافأة له إذ يجب ألا يكون بعهده داخل العنبر أما التزلاء الذين تنتهي مدة عقوبتهم ولهم مبالغ مستحقة بحساب الأمانات فتعاد اليهم فور انتهاء محكومياتهم.

تشغيل التزلاء:

لما كانت السجون في أي مجتمع تمثل قطاعات تضم أعداداً من البشر يجب العناية بهذه القوى البشرية الضخمة والاستفادة من جهودها بتشغيل السجناء في مرافق السجن وقد حددت لائحة التشغيل الصادرة بالتعيم رقم ١٥٩ / س / س في ١٧/١/١٣٩٦هـ بناء على موافقة صاحب السمو الملكي نائب وزير الداخلية رقم ٢٦٧٨٠ / ١٨ في ١٩/٩/١٣٩٦هـ، نظام تشغيل التزلاء من خلال تشكيل لجنة في كل سجن تسمى لجنة التشغيل برئاسة مدير السجن أو مساعدته وعضوية كل من الطبيب والاختصاصي والمهندس أو من يقوم مقام كل منهم من الفنين لاحق السجناء بالأعمال التي تتناسب

وقدراتهم وموتهم وحالاتهم الصحية والاجتماعية، وذلك بعد الاطلاع على ملفات السجناء وبعد فحص حالاتهم ويكون اجتماع هذه اللجنة مرة كل أسبوع ويقوم بأعمال السكرتارية لها الاختصاصي الاجتماعي .

وتحدد اللائحة: أن يتم التشغيل للسجناء المحكوم عليهم فقط من تزيد محكوميتهم على ثلاثة أشهر، ويصرف أجر يومي للسجناء طبقاً للنظام الذي ذكرناه آنفأ^(١)

نستخلص مما تقدم أن المملكة العربية السعودية تعمل جاهدة على رعاية نزلاء السجون بتطبيق الحد الأدنى لمعاملة المسجونين من خلال برامج وخدمات متكاملة على أيدي فريق متخصص من المهنيين بهدف تحقيق الوظيفة الاجتماعية للسجون السعودية حتى نستطيع أن نقول إنه أصبح لهذه السجون هدف اصلاحي وتقويمى لنزلائها.

خامساً: المستخلصات:

نستخلص من العرض السابق ما يلي:

- ١ - إن السجن لم يعد مؤسسة عقابية فقط وإنما أصبح مؤسسة اجتماعية لها وظيفة اصلاحية وتقويمية.
- ٢ - لكي يحقق السجن وظيفته لابد من توفير برامج وخدمات الرعاية الاجتماعية، والتي أصبحت ضرورة لا غنى عنها ومقوماً أساسياً

١ المرجع السابق. ص: ٧٢ ٧٦

- من مقوماته في اعداد واصلاح وتقويم التزيل.
- ٣ - ضرورة أن تكون برامج الرعاية الاجتماعية للنزلاء مخططة ومتكاملة
- ٤ - ضرورة توفير العدد الكافي من المهنيين والممارسين المتخصصين لتنفيذ برامج وخدمات الرعاية الاجتماعية لنزلاء المؤسسات الاصلاحية
- ٥ - إن التدريب المهني حق من حقوق النزلاء وضرورة من ضرورات اعدادهم للحياة المستقبلية وتمكينهم من تحقيق التوافق النفسي والتكيف الاجتماعي ، واسترداد مكانتهم في المجتمع ، وعلى ذلك يمكن القول بأن التدريب المهني للنزلاء له مردوده الاجتماعي والاقتصادي .
- ٦ - إن الاختصاصي الاجتماعي هو حلقة الوصل والعامل المشترك في جميع خدمات الرعاية الاجتماعية وعلى رأسها التدريب المهني والتشغيل .
- ٧ - ضرورة توفير الرعاية الطبية للنزلاء للتأكد من صلاحيتهم للعمل الذي سيتدرّبون عليه
- ٨ - ضرورة اشتراك النزيل في اختيار الحرفة أو المهنة التي سيتدرّب عليها .
- ٩ - ضرورة مراعاة أن يكون البرنامج التدريبي مخططاً عملياً يراعى فيه التكامل بين الاحتياجات التدريبية والمناهج والمدرب وأسلوب التدريب والامكانات الواجب توافرها لتحقيق هذا البرنامج المخطط .

- ١٠ - يجب أن نذكر أنه لا جدوى من الجهود التي تبذل لرعاية السجين أثناء وجوده بالمؤسسة الاصلاحية ومن بينها تدريبه المهني ما لم تتكامل هذه الجهود مع خدمات الرعاية اللاحقة لاكمال حلقات عملية المساعدة.
- ١١ - لكي تتم رعاية المجنونين - سواء أثناء وجودهم في المؤسسة أو بعد الإفراج عنهم - لابد من تكامل الجهود الأهلية مع الجهود الحكومية.
- ١٢ - إن العمل في المؤسسات الاصلاحية وتشغيل التزلاء قد بات واضحًا إنه وسيلة اصلاحية فضلاً عن قيمته الاقتصادية بالنسبة للاقتصادي القومي.
- ١٣ - ينبغي أن يكون العمل وتشغيل التزلاء عملاً متوجاً يتفق مع قدرات الفرد وببيته الاجتماعية.
- ١٤ - أن يُدفع للنزيل أجر نتيجة عمله وأن تكون قريبة من المثل في المجتمع الخارجي.
- ١٥ - الأ يكون للعمل وتشغيل التزلاء أي غاية عقابية أو يتسم بالتعذيب في طبيعته، بل تكون غايته تيسير اندماج النزيل في المجتمع وأنه وسيلة من وسائل الاصلاح والتقويم واستعادة ثقة النزيل في نفسه ومساعدته لأسرته
- ١٦ - توفير الظروف الصحية وتوفير وسائل الأمن الصناعي على أن تكون ظروف العمل داخل السجن مقاربة لظروف العمل خارجه.
- ١٧ - إن العمل المناسب هو جزء من تدريب النزيل على الحياة بعد

الافراج وتفوية ارادته، كما أن التشغيل عملية ضرورية في تحقيق التكيف النفسي والاجتماعي للنزلاء.

١٨ - من الأفضل أن تقوم مصلحة السجون بنفسها بادارة مصانعها ومزارعها ولا ترك عملية تشغيل النزلاء للمتعهدين ضماناً لعدم استغلالهم أو إساءتهم.

١٩ - تلتزم المملكة العربية السعودية بقواعد الحد الأدنى للمسجونين سواء في التدريب المهني أو في تشغيل النزلاء وتطبيق أنظمة العمل من حيث اصابة العمل أو أمراض المهنة والاجازات. الغ، وذلك بهدف اصلاح النزلاء وتقويتهم وإن سجون المملكة العربية السعودية توفر كل ألوان الرعاية الاجتماعية لنزلاء المؤسسات الاصلاحية

المراجع

- أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الاجرامي عدنان الدوري . الطبعة الثالثة ذات السلسل . الكويت: ١٩٨٤ م.
 - أصول الادارة العامة عبدالكريم درويش . وليل تكلا: الطبة الثانية مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٧٢ م.
 - انحراف الأحداث ومشكلة العوامل . منير العصرة: المكتب المصري الحديث للطباعة القاهرة: ١٩٧٥ م.
 - تطبيق قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين في البلاد العربية المجلة الجنائية القومية حسن المرصفاوي : المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية جمهورية مصر العربية العدد الأول مارس ١٩٧٤ م.
 - الجريمة في المجتمع . محمد عارف نقد منهجي لتفسير السلوك الاجرامي . الطبعة الثانية مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٨١ م.
- Jeffrey, C.R. The Historical Development of Criminology, in Mannheim (ed), Pioneers in Criminology, London, 1960.
- دور الأخصائي الاجتماعي في المؤسسات العقابية عبدالعزيز فتح الباب: ضمن بحوث المؤتمر الدولي العربي الرابع للدفاع الاجتماعي . بغداد:
 - دور الاصلاح والتهذيب . توفيق علي وهبة: المؤسسات العقابية المملكة العربية السعودية وزارة الداخلية الامن العام . الادارة العامة للتدريب . التعليم والبرامج مطبع الامن العام . الرياض: ١٤٠١ هـ.

- السجون كمؤسسة اجتماعية مصطفى عمر التير دراسة لأراء واتجاهات المسجنين. معهد الاغاء العربي. الدراسات الانسانية. بيروت. ١٩٨١م.
- السجون ودورها في تقويم نزلائها عبد الرحمن الزيدى : الكتاب السنوى الثاني للادارة العامة للسجون بالمملكة العربية السعودية ١٣٩٨هـ.
- سيكولوجية المهن. سيد عبدالحميد مرسي : دراسة علمية تطبيقية للمهن وأثرها في الفرد والمجتمع. الطبعة الثانية. دار النهضة العربية القاهرة: ١٩٦٥م.
- علم النفس في الادارة والصناعة أحمد زكي صالح: الطبعة الثانية دار النهضة العربية. القاهرة.
- الغياب وأثره على الكفاءة التدريبية للتلمذة الصناعية ابراهيم بيومي مرعي : دراسة ميدانية بقسم اعداد العمالة بشركة النصر لصناعة السيارات بوادي حوف بحلوان. بحث عرض في مؤتمر تقويم مراكز التدريب المهني في مصر الذي نظمته كلية الآداب جامعة الاسكندرية. ابريل ١٩٨١م.
- الفئات الخاصة وأساليب رعايتها «المجرمون» - سعد المغربي. والسيد احمد الليثي : الطبعة الأولى مكتبة القاهرة الحديثة. القاهرة: ١٩٦٧م.
- القيادة الادارية والتدريب في الخدمة المدنية. جعفر العبد: مجلة الادارة. العدد الثالث. القاهرة: يناير ١٩٦٩م.
- الكتاب السنوى الثالث. المملكة العربية السعودية. وزارة

الداخلية الامن العام الادارة العامة للسجون: ١٤٠٠هـ. تقرير
بالإنجازات خلال ١٣٩٩/٩٨هـ.

- مقدمة الخدمة الاجتماعية. محمود حس: مكتبة المعرف الحديثة
القاهرة: ١٩٧٩م.

